



سلسلة الأربعون الوقفية

الحديث الأول الوقف حياة لا تنقطع



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا مَاتَ
الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ
يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ^(١).

الشرح:

من نعم الله سبحانه وتعالى على عباده: أن جعل أبواب الخير
عديدة، ومنها ما يجري فيه الثواب إلى ما بعد الممات؛ فتزداد
الحسنات في السجلات؛ لأن ثوابها لا ينقطع، بل هو دائم متصل
النفع؛ فالإنسان إذا مات ينقطع عمله الذي يجري عليه بعد
الموت، والعمل إنما يكون في الحياة إلا من هذه الثلاث التي
يندرج تحتها كثير من أبواب الخير؛ لأنه هو السبب فيها، وثوابها
يدوم للإنسان بعد موته لدوام أثرها.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الوصية، باب إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث، رقم (١٦٣١).



سلسلة الأربعون الوقفية

أولها: (صدقة جارية): وهي الخير المستمر؛ كبناء المساجد، أو أرضٍ زراعية يتصدق بما يحصل منها على الفقراء، فإن الفقراء ما داموا ينتفعون بهذا العطاء أو ينتفعون بثمرة هذا البستان فإنه يكتب له، أو عمارة توقف

تؤجر، ويُتصدق بأجرتها، وغيرها من الأوقاف؛ فتلك صدقة جارية يجري عليه أجرها بعد وفاته، ما دام الناس ينتفعون بها. وحمل العلماء الصدقة الجارية على الوقف^(٢).

ثانيها: (أو علم ينتفع به): إما كتب علمية صنفها، وانتفع بها الناس، أو اشتراها، ووقفها وانتفع بها الناس، أو نشر العلم، وتعليمه، وكل من علّم الناس العلم النافع، وانتفعوا بعلمه بعد موته فإن له أجره من غير أن ينقص من أجورهم شيء؛ لأن الدال على الخير كفاعله.

(٢) انظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٢٣٥/٦).

وهذا دليل على بركة العلم وفائدته في الدنيا والآخرة، فكم من عالم مات من مئات السنين، وعلمه باق ينتفع بما كتبه وصنفه، ويتداوله الأجيال تلو الأجيال من بعده، وكلما ذكره المسلمون دعوا له وترحموا عليه، وكم أنقذ الله بعالم مصلح أجيالاً من الناس من الضلالة، وناله مثل أجور من تبعه إلى يوم القيامة. قال العلماء: والكتب أعظمها أثراً؛ لطول بقائها.

ثالثها: (أو ولد صالح يدعو له): والولد الصالح من ذكر وأنثى، وولد الصلب وولد الولد يجري نفعهم لأبائهم بدعواتهم الصالحة المستجابة لأبائهم، فكل من كان له ولد أحسن تربيته وتوجيهه فكان صالحاً ينفع أباه في حياته ببره، وبعد مماته بدعائه له.

وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى على عباده أن جعل جريان الحسنات واستمرارها بعد الممات ليس مقصوراً على أهل الأموال والعقار الذين وقفوا من ممتلكاتهم، بل إن ذلك الأجر جعله الله سبحانه وتعالى لمن اجتهد في العلم تأليفاً وتعليماً،

وكذلك لمن ترك ولدًا صالحًا يدعو لوالديه.

قال النووي في شرحه على مسلم: فيه دليل لصحة أصل الوقف، وعظيم ثوابه، وبيان فضيلة العلم^(٣).

وما يصل إلى العبد من آثار عمله بعد موته ثلاثة أشياء^(٤):

الأول: أمور عملها غيره بعد موته؛ بسببه وبدعوته وتوجيهه إليها قبل موته.

الثاني: أمور انتفع بها الغير؛ من مشاريع نافعة أقامها الميت قبل موته أو أوقاف وقفها في حياته؛ فصارت تغل بعد موته.

الثالث: أمور عملها الحي وأهداها إلى الميت؛ من دعاء وصدقة، وغير ذلك من أعمال البر.

الحكم والفوائد المستنبطة من الحديث:

١- أن الصدقة تصل إلى الميت وتجري الحسنات إلى ما بعد الممات، وعلى هذا إجماع الأمة.

(٣) انظر: المنهاج في شرح صحيح مسلم، (كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته)، (ص ١٠٨٣).

(٤) (فاستبقوا الخيرات)، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، مطوية - دار القاسم.

- ٢- الدلالة على جواز الوقف، وأنه من أفضل الأعمال التي يقدمها الإنسان لنفسه في الآخرة؛ فهو من الصدقة الجارية الباقية بعد الموت، والصدقة الجارية عمادها الوقف.
- ٣- أن الصدقة الجارية عمل قد أتاحه الله سبحانه وتعالى بفضله على عباده؛ الأغنياء منهم، والعلماء، وعامة الناس.
- ٤- الحث على الزواج لطلب الأولاد الصالحين، والحث كذلك
- ٥- تربية الأولاد على الصلاح، وتنشئتهم على الدين ليكونوا خلفاً صالحاً لأبائهم، يدعون لهم بعد موتهم، ويستمر نفع عملهم بعد انقطاع أعمالهم.
- ٦- لقد مضى الصحابة رضي الله عنهم على ما سنه النبي صلى الله عليه وسلم، وعملوا بما حث عليه من الإكثار من الصدقة والإنفاق مما يحبون وسجلوا أروع الأمثلة.